



WWW.mecsaj.com/ar

المجلة الالكترونية الشاملة متعددة المعرفة لنشر الابحاث العلمية والتربوية (MECSJ)

العدد الواحد والعشرون (كانون الثاني) 2020

ISSN: 2617-9563

الحماية القانونية من جريمة الابتزاز تحت ظل النظام السعودي

غاده محمد عبدالله حمدي

مريم صديق عمر طوهري

د. خديجة حسن عبدالله عوض الكريم
مساعدة رئيس قسم القانون الخاص
جامعة جازان - المملكة العربية السعودية
khabdullah@jazanu.edu.sa

الاستفتاح

قال تعالى: (وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا (107) يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا (108) هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا (109) وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا (110) وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبْهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (111) وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِينًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (112) وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّت طَافِقَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يَضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا (113) (سورة النساء)



WWW.mecsaj.com/ar

المجلة الالكترونية الشاملة متعددة المعرفة لنشر الابحاث العلمية والتربوية (MECSJ)

العدد الواحد والعشرون (كانون الثاني) 2020

ISSN: 2617-9563

ملخص البحث:

تأتي جريمة الابتزاز في مقدمة الجرائم التي تشغل حيزاً في الهيئات و المحاكم لما تمثله هذه الجريمة من ضعف و فساد و قلة مروءة مع كونها محرمة في الشرع والعقل و الفطرة المستقيمة ، و بسبب خطر هذه الجريمة فقد وُضعت لها أنظمة تطبق على مرتكبيها بكافة أنواعهم.

من غير المتوقع إبقاء هذه الظاهرة منتشرة في المجتمع و تهدد أمن الأسرة و مصالح الفرد دون توعية قانونية تحد من انتشار الظاهرة . فلا بد من توضيح خطوات البلاغ و كيفية طرق الإثبات و نظام الجهات المختصة للوصول إلى المبتز.

تعريف المنظم للابتزاز: نصت المادة (3/2) من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية السعودي) أن الابتزاز هو تهديد شخص بهدف ابتزازه لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه ولو كان القيام بهذا الفعل أو الامتناع عنه مشروعاً.

وضع النظام السعودي عقوبات للجرائم بشتى أنواعها وفي صدد جريمة الابتزاز جاءت قوانين خاصة بذلك .

الإجراءات القانونية المتبعة في جرائم الابتزاز:

تقوم (هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)(هيئة رسمية سعودية، 1940) باستقبال البلاغات عن طريق الرقم الموحد (1909) في مقر الرئاسة الرئيسي ويتم التحويل إلى مركز المنطقة التابع لها الضحية ,ومن مركز المنطقة إلى مركز المحافظة ويتم التواصل مع الضحية وأخذ البيانات والاستدلالات وإرسالها للبحث الجنائي , وهنا ينتهي دور الهيئة في جريمة الابتزاز ثم يأتي بعد ذلك دور البحث الجنائي في التحري عن المعلومات وجمعها والتحقيق في ذلك ويقوم رجال الضبط بعد التأكد من المعلومات بالقبض على الجاني والمحافظة على الأدلة وإثباتها في محضر خاص , بعد ذلك يتم إحالة المتهم إلى الجهات المختصة للتحقيق معه في هيئة التحقيق والادعاء العام ويتم إصدار مذكرة توقيف للمتهم إذا توافرت الأدلة الكافية كون جريمة الابتزاز من الجرائم موجبة التوقيف كما نص المنظم السعودي على جريمة الابتزاز باعتبارها من الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف.

الكلمات المفتاحية: الجريمة ، الابتزاز ، النظام السعودي، الجرائم المعلوماتية، الحماية القانونية.



WWW.mecsjs.com/ar

Abstract

The crime of blackmail comes at the forefront of the crimes that occupy a space in the bodies and courts because this crime represents weakness, corruption, and a lack of honor, even though it is forbidden in Shari'a, mind, and righteous instinct, and because of the danger of this crime, regulations have been put in place for its perpetrators of all kinds.

It is not expected to keep this phenomenon widespread in society and threaten family security and the interests of the individual without legal awareness that limits the spread of the phenomenon. It is necessary to clarify the steps of the communication, how to prove the evidence, and the system of competent authorities to reach the blackmailer.

The organizer's definition of blackmail: Article (2/3) of the Saudi Information Crime Prevention Law states that blackmail is a threat to a person with the aim of blackmailing him to compel him to do or refrain from doing it even if doing or refraining from this act is legitimate.

The Saudi regime established penalties for crimes of all kinds and in connection with the crime of extortion, special laws came in that regard.

Legal procedures followed in extortion crimes:

(The Commission for the Promotion of Virtue and Prevention of Vice) receives communications via the unified number (1909) at the main headquarters of the victim and the transfer is made to the center of the victim's region, and from the district center to the governorate center and communication with the victim is taken and data and inquiries are sent and sent to the criminal investigation, and here it ends The role of the commission in the crime of extortion, and then comes the role of the criminal investigation in investigating and collecting information and investigating that.



WWW.mecsaj.com/ar

The officers, after confirming the information, arrest the perpetrator and preserve the evidence and prove it in a special report, after which the accused is referred to the competent authorities for investigation. The Bureau of Investigation and Public Prosecution is issued an arrest warrant for the accused if sufficient evidence available that the crime of extortion of offenses punishable by arrest as Saudi Arabia organized the text of the crime of extortion as a major crime positive for the arrest.

Keywords: The crime, Extortion, Saudi system, Information crimes, Legal protection.

المقدمة

الحمد لله الذي قمع الضلالة و دمع الجهالة و قذف بالحق على الباطل فأزهقه و أزاله منه حتى أوبقه بما أقام من الدلائل الواضحة و بيّن من الشواهد اللائحة و جعل لخلقه حدوداً حذرهم تعديها و خوفهم تخطئها بالقول الصادق و البيان الصادع إعداراً و تحذيراً.
أما بعد...

جاء ديننا الإسلامي يتأصل الفضيلة و يحميها و يحرم الفواحش و الرذيلة و يهذب الأفعال و على نهجه يستقيم المرء و بجانبه جاءت الشريعة الإسلامية محكمة البناء , قوية الأسس , متينة القواعد , صالحة لكل زمان و مكان , حافظة للأعراض و المحارم و ما يتصل بها و ذلك من الضرورات الخمس .
و بجانب ذلك جاء النظام , قواعده أمره و صارمة أمام أي خلل يجلب جرائم أو مفسد وخيمة على الفرد و الأسرة و المجتمع ، و يهدد المصالح العامة و الخاصة ، و شرع المنظم أنظمة تحمي كافة عناصر المجتمع .

و تأتي جريمة الابتزاز في مقدمة الجرائم التي تشغل حيزاً في الهيئات و المحاكم لما تمثله هذه الجريمة من ضعف و فساد و قلة مروءة مع كونها محرمة في الشرع والعقل و الفطرة المستقيمة ، و بسبب خطر هذه الجريمة فقد وُضعت لها أنظمة تطبق على مرتكبيها بكافة أنواعهم ، فجاء المشرع بحماية الجرائم الإلكترونية بوضع نظام مكافحة الجرائم الإلكترونية المعلوماتية و سهولة الوصول إليه ،



WWW.mecsaj.com/ar

المجلة الالكترونية الشاملة متعددة المعرفة لنشر الابحاث العلمية والتربوية (MECSJ)

العدد الواحد والعشرون (كانون الثاني) 2020

ISSN: 2617-9563

و مع تطور التكنولوجيا ووسائل تقنية المعلومات فقد أصبحت هذه الجريمة من آفات العصر الحديث وما لها من جوانب سلبية تستدعي انتباه أهل الاختصاص و من لهم سلطة في ذلك سواء من المجال الشرعي أو في مجال الضبط الجنائي أو في مجال تقنية المعلومات أو في مجال الأنظمة و القوانين أو في مجال الدراسات الاجتماعية و النفسية للمساهمة في حل هذه المشكلة.

أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة بأن تلك الأنظمة الجديدة التي وضعها المشرع السعودي للحد من انتشار جريمة الابتزاز في المجتمع, تساهم في ردع مرتكبي الجريمة بعقوبات صارمة والتعرف على الجهات المختصة لذلك.

أداة الدراسة

لتحقيق أهداف الدراسة قام الباحثان بقراءة كتب تختص بالموضوع و جمع البيانات من دراسات سابقة متعلقة بهذا الموضوع وعمل استبيان.

عينة الدراسة وطرق التحليل

تكون مجتمع الدراسة من فئات عمرية مختلفة تعرضت لجريمة الابتزاز و من الجنسين و ذلك من خلال أطراف متواجدين في المجتمع الجامعي للاستعانة ببعض المعلومات التي تبين خطر هذه الجريمة و مدى ضررها عن طريق الملاحظة والمقابلات الشخصية.

منهجية البحث

سوف تكون الدراسة تحليلية و استقرائية ليتم الوصول الى النتيجة المرجوة من البحث و بيان الجهات المختصة في الحماية القانونية لجريمة الابتزاز.



WWW.mecsaj.com/ar

المجلة الالكترونية الشاملة متعددة المعرفة لنشر الابحاث العلمية والتربوية (MECSJ)

العدد الواحد والعشرون (كانون الثاني) 2020

ISSN: 2617-9563

مشكلة الدراسة

في حال اعتبار أنه لا يوجد وعي قانوني لجريمة الابتزاز أو عدم إقدام الضحية على البلاغ خوفاً من الفضيحة و المجتمع. فالتساؤل الذي يطرح هل ستبقى الضحية متحفظة بما تعرضت له من ابتزاز؟ و هل سيبقى المبتز بلا عقاب؟ و هل يتم توعية المجتمع بالحماية القانونية لجريمة الابتزاز و كيفية تطبيق النظام على مرتكب الجريمة؟

تقسيم الدراسة

من غير المتوقع إبقاء هذه الظاهرة منتشرة في المجتمع و تهدد أمن الأسرة و مصالح الفرد دون توعية قانونية تحد من انتشار الظاهرة . فلا بد من توضيح خطوات البلاغ و كيفية طرق الإثبات و نظام الجهات المختصة للوصول إلى المبتز . وسوف نقوم بدراسة هذا الموضوع من خلال مبحثين على النحو التالي:
المبحث الأول/ مفهوم الجريمة والابتزاز , أنواع الابتزاز و أسبابه.
المبحث الثاني/ الحماية القانونية لجريمة الابتزاز والجهات المختصة في ذلك.

المبحث الأول : مفهوم جريمة الابتزاز , أنواع الابتزاز وأسبابه .

نظراً لأهمية هذا الموضوع وكثرة انتشاره في المجتمع ولما فيه انتهاك لحرمة النفس والعقل والدين والعرض والمال ولما أوجبه ديننا الاسلامي من حفظها والمساهمة في ذلك ولتحقيق الأمن ، تطرقنا لهذا البحث وفيه تفاصيل ما جاء به الموضوع .

المطلب الأول: مفهوم الجريمة

لكلمة الجريمة معنى سلبي في اللغة إذ خصصت للكسب المكروه غير المستحسن ولها معنى الإثم كما في قوله تعالى في سورة المائدة (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا^١ اَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ^٢ وَاتَّقُوا اللَّهَ^٣ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ^٤) (سورة المائدة) وذكر المجرمون في القرآن الكريم أكثر من خمسين مرة جاءت كلها بمعنى مخالف للعدل والحق والطريق المستقيم (شناق، 1433، ص15). وعرف الفقهاء الجريمة بأنها فعل ما نهى الله عنه و عصيان ما أمر به (أبو زهرة، 1998، ص23). وموضوع الجريمة هو الاعتداء على مصلحة أو حق يحميه الشرع أو النظام.



WWW.mecsaj.com/ar

المجلة الالكترونية الشاملة متعددة المعرفة لنشر الابحاث العلمية والتربوية (MECSJ)

العدد الواحد والعشرون (كانون الثاني) 2020

ISSN: 2617-9563

المطلب الثاني: مفهوم جريمة الابتزاز

في اللغة: مادة الابتزاز ترجع للكلمة الثلاثية (بَزَّ) وهي باء وزاي مضعفة وتطلق على أمور منها : الثياب والسلاح وأخذ الشيء بجفاء وقهر وفي المثل (من عَزَّ بَزَّ) أي من قهر اغتصب , وبَزَّ قرينه بزاً غلبه وسلبه (أبادي، 1416 ؛ إبراهيم مصطفى وآخرون، 2010).

وبالاطلاع على عدة كتب ومباحث لتعريف الابتزاز تمكنا من التوصل إلى الآتي:

تعريف الابتزاز بمفهومه العام : وسيلة ممنوعة شرعاً وعقلاً وتكون غير مشروعة لأخذ شيء بغير وجه حق أو تهديد أمن أو استغلال شخص بطرق يحرمها الشرع ويعاقب عليها القانون (آل رباح وآخرون، 1430).

تعريف الابتزاز بمفهوم اجتماعي خاص: تهديد شخص بمعلوماته الخاصة أو ممتلكاته الشخصية أو بما يضر بسمعته أو أسرته أو عمله ، من أجل تحقيق منفعة قد تكون مادية وقد تكون جنسية ، باستخدام طرق وأساليب يتقن بها الجاني لاستدراج ضحيته ، إما بالتشهير أو الضغط أو التهديد بالفضيحة ، مما يجعل الضحية تستجيب لهذا المبتز (الشمري ، 2009).

تعريف الابتزاز في الاصطلاح: " هو القيام بالتهديد بكشف معلومات معينة عن شخص أو فعل شيء لتدمير الشخص المهدد إن لم يقم الشخص المهدد بالاستجابة إلى بعض هذه المعلومات قد تكون محرجة أو ذات طبيعة مدمرة اجتماعياً " (ويكيبيديا الموسوعة الحرة، 2019)

تعريف المنظم للابتزاز: نصت المادة (3/2) من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية السعودي أن الابتزاز هو تهديد شخص بهدف ابتزازه لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه ولو كان القيام بهذا الفعل أو الامتناع عنه مشروعاً.

نجد جريمة الابتزاز انتشرت في هذا الزمن عبر وسائل التواصل الاجتماعي بسبب استخدام الجميع لهذه الوسيلة ولذلك نربط جريمة الابتزاز بجرائم الانترنت وننظر لها بشكل مختصر
أ/ علاقة جريمة الابتزاز بجرائم الإنترنت :

مع التطورات التي واكبت العصر وما حدث من تغيير أدى للدخول لعالم الإنترنت وتطوره وظهور خبراء في ذلك تولدت لدينا ما يسمى بجرائم الإنترنت , و جريمة الابتزاز هي إحدى تلك الجرائم التي يمكن ارتكابها عن طريق الإنترنت و يستخدم الإنترنت كوسيلة لذلك. ومن هنا أشير إلى تعريف جريمة الإنترنت :



تعريف جرائم الإنترنت :

هي جميع الأفعال المخالفة للشرعية الإسلامية و أنظمة المملكة العربية السعودية المرتكبة بواسطة الحاسب الآلي من خلال شبكة الانترنت و يشمل ذلك : الجرائم الجنسية والممارسات غير الأخلاقية وجرائم الاختراقات والجرائم المالية و جرائم إنشاء أو ارتياد المواقع المعادية وجرائم القرصنة (منشاوي، 2003) **أركان الجريمة:**

1/ الركن الشرعي : الركن الشرعي في الجريمة هو نص التجريم أو التحريم والعقاب ، وهنا نستند على القاعدة القانونية (لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص) وجميع النصوص الشرعية حرمت الابتزاز وجاء النظام السعودي كذلك بتجريم الابتزاز وتحريمه ووضع العقوبة له .

2/ الركن المادي : الجانب المادي هو الذي يبرز الجريمة إلى العالم الخارجي بمظهر مادي ويمكن للحواس أن تميزه ، ويتكون من ثلاثة عناصر وهي : (السلوك الإجرامي ، النتيجة الإجرامية ، العلاقة السببية) أ. السلوك الإجرامي : يكون بالطلب من المجني عليه رغماً عن إرادته ويكون المبتز جاداً في تنفيذه للتهديد ويكون الضحية عالماً أن هذا الطلب نوع من أنواع الابتزاز ويكون التهديد صريحاً أو ضمناً ولكن يشترط أن يفهم منه أنه يهدد بأمر ما ، العبرة تكون بالضغط والإكراه .

ب. النتيجة الإجرامية : الاعتداء على المصلحة التي يحميها النظام ، وفي جريمة الابتزاز تقع النتيجة الجرمية بمجرد قيام الجاني بتهديد المجني عليه .

ت. العلاقة السببية : يجب أن تكون العلاقة سبباً للسلوك الإجرامي ، فلو تحققت النتيجة ولكن بفعل شخص آخر لم يكن هو المبتز فهنا لا يسأل الفاعل عن الجريمة وربما يسأل عن جريمة أخرى حسب تكييف القانون للفعل.

3/ الركن المعنوي : يعبر عنه بالعلاقة الذهنية والنفسية التي تربط الجاني بالجريمة ويعرف بالقصد الجرمي وهو عنصران : العلم والإرادة.

أ. العلم : يقصد به علم الجاني بنتيجة الفعل الذي ارتكبه ويكون عالماً بماهية الجريمة والفعل الذي أقدم عليه.

ب. الإرادة : أن يعقد عزمه على قيامه بابتزاز هذا الشخص بهذه المواصفات وبهذه الوسيلة ، والإرادة هي الدافع الأساسي للسلوك الإجرامي (عبدالعزیز، 2018)



WWW.mecsaj.com/ar

المجلة الالكترونية الشاملة متعددة المعرفة لنشر الابحاث العلمية والتربوية (MECSJ)

العدد الواحد والعشرون (كانون الثاني) 2020

ISSN: 2617-9563

المطلب الثالث: أنواع وأسباب الابتزاز

الفرع الأول/ أنواع الابتزاز:

بالنظر إلى البحوث السابقة نجد أن جملة الباحثين قسم الأنواع كالآتي:

1/ أنواع الابتزاز بالنظر إلى شخص الضحية: سيتم تقسيمها بناءً على شخصية المجني عليه كضحية للجريمة :

أ. الشخصيات الاعتبارية : في هذا النوع تستهدف الشركات والمؤسسات عن طريق الحصول على المعلومات ونشرها للآخرين .

ب.الأحداث : الحدث في أنظمة المملكة العربية السعودية هو من بلغ الخامسة عشر من عمره ولم يبلغ الثامنة عشر وتكثر جرائم ابتزاز الحدث لصغر سنه وقلة خبرته ووعيه وسهولة استدراجه وتخوفيه .

ت.النساء : يكثر هذا النوع من الابتزاز لاسيما اذا كان المبتز رجلاً والضحية امرأة ويرجع ذلك كون التهديد بصور للمرأة أو محادثات علاقة محرمة و غالباً ما تتجاوب الضحية للمبتز لخوفها من الفضيحة.

ث.الرجال : قد يكون الرجل عرضة للابتزاز بسبب أسرار في مجال عمله أو يتعلق بأسرته أو أي معلومة بشأنها الإضرار بسمعته أو شرفه.

2/ أنواع الابتزاز بالنظر إلى الهدف المراد تحقيقه من جانب المبتز:

أ. هدف مادي : من أهم الأهداف وأكثرها انتشاراً والتي يسعى المبتز لتحقيقها هي المنفعة المادية ، ويختلف تحديده للمبلغ المالي حسب الجهة التي قام بابتزازها حسب ما إذا كانت شخصاً اعتبارياً أو شخصاً طبيعياً .

ب.هدف جنسي : هنا تكون الضحية امرأة أو حدثاً ونادراً ما يكون رجلاً وقد يكون لمرة واحدة أو متعددة حسب ظروف كل جريمة .

ت.هدف معنوي : يكون بالتهديد ويقصد المبتز تخويف الضحية فقط ولا ينفذ تهديده .

3/ أنواع الابتزاز بالنظر إلى وسائله :

1/ ابتزاز مادي : يكون عن طريق التهديد بالصور أو المقاطع المرئية أو معلومات تخص المجني عليه كمحادثات البرامج أو مستندات تخص عمله.



2/ ابتزاز معنوي : يكون عن طريق التهديد بالكلام أو عبارات تؤذي المجني عليه و التوعد بفضح أسرار ه أو نشرها حتى يتيقن المجني عليه أن المبتز منفذ لتهديده دون شك .

الفرع الثاني/ أسباب الابتزاز :

بعد الاطلاع على كتب تختص بالابتزاز وسماع قصص من مبتزين وضحايا الابتزاز ، استطعنا التوصل إلى هذه الأسباب:

1/ ضعف الوازع الديني : إن من أعظم الأسباب المؤدية للجرائم هي ضعف مراقبة الله والإخلال بالواجبات الدينية واتجاه الشخص للطريق الخاطئ فيألف المعصية ويعتاد عليها حتى يطمس على قلبه ، قال تعالى: كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ (14) المطففين

2/ سوء استخدام التقنية : لكثرة فراغ الوقت لدى البعض و عدم وجود ما يقوم الشخص بفعله فيلجأ لاستخدام التقنية بشكل مكثف ويسلك الطريق الخطأ و يتجه للابتزاز.

3/ ضعف العقوبة كونها غير رادعة : لمقدرة المبتز على العقوبة المقررة و لكونها سهلة التنفيذ فيساعد ذلك في انتشار هذه الجريمة لا من الحد منها .

4/ سوء الأخلاق وقلة المروءة : سوء الخلق يحمل صاحبه لفعل الرذيلة والتعري من الحياء وارتكاب الحماقات وقلة المروءة ويكون هذا السوء بسبب الجهل أو البيئة المحيطة بالشخص أو مجتمعه أو الصحة السيئة التي تجعله يتأثر بها فينحرف مسار الشخص ويتجه للعديد من الجرائم ومنها جريمة الابتزاز .

5/ الفراغ العاطفي : هو فراغ يشعر به الفرد في داخله عندما لا يجد من يفيض له بمشاعره وأهميته وقيمه الذاتية ويكون بانعدام الألفة بين الأسرة فينتج الفرد لإشباع عاطفته وتعويض حرمانه وتكوين العلاقات المحرمة ، وكثير من عديمي الأخلاق يستغلون هذا الشيء فيقومون بابتزاز ضحاياهم للإيقاع بهم.

6/ قلة الوعي في المجتمع : قلة الوعي في مجتمعنا وضعف حس المسؤولية لدى البعض وربما انعدام حس التلاحم بين الأفراد وأننا أبناء وطن واحد و أن مسؤولية الجميع هي المحافظة على أمن هذا البلد وبيدأ بالأفراد فيما بينهم وتركيزهم على أهمية وضرورة الوعي والاستدراك بالجريمة وعقوبتها ، فنجد قلة هذا الوعي تجعل الفرد يتجه للابتزاز واستدراج ضحيته دون أدنى استيعاب لما سيحدث بعد ذلك وما إن كانت هذه الضحية فرداً يجب حمايته أو يمكن أن تنتج جرائم متعاقبة.



7/ العامل الاقتصادي : يعد الفقر أحد الأسباب للابتزاز و انتشاره و يكون في هذه الحالة (غرض المبتز هو جني المال من أجل تيسير أمور المعيشة) و كذلك الغنى و الترف يُستهلك لدى فئة معينة بشكل خاطئ فيقوم الشخص بابتزاز شخص آخر من أجل الحصول على غرض إما يكون جنسياً أو مالياً و كذلك عدم قدرة الشباب على التزامات الزواج و لارتفاع المهر فيضطر الشاب لسلك الطريق الخاطئ لإشباع شهوته أو رغبته

8/ أسباب شخصية : نكون هنا بصدد الشخص بذاته أو طبيعة عمله مثال ذلك تبتز امرأة امرأة أخرى بدافع الانتقام بسبب خلاف سابق بينهما أو يبتز شخص الطبيب أو أي صاحب مهنة أخرى بسبب أمواله.

المبحث الثاني : الحماية القانونية من جريمة الابتزاز والجهات المختصة في ذلك

وضع النظام السعودي عقوبات للجرائم بشتى أنواعها وفي صدد جريمة الابتزاز جاءت قوانين خاصة بذلك . تقوم (هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) باستقبال البلاغات عن طريق الرقم الموحد (1909) في مقر الرئاسة الرئيسي ويتم التحويل إلى مركز المنطقة التابع لها الضحية ,ومن مركز المنطقة إلى مركز المحافظة ويتم التواصل مع الضحية وأخذ البيانات والاستدلالات وإرسالها للبحث الجنائي , وهنا ينتهي دور الهيئة في جريمة الابتزاز. وتم إيقاف استقبال البلاغات عن طريق المركز بحضور الضحية, ويقتصر دورها في التوجيه والتوعية بإقامة الدورات والندوات ونشر كتيبات وتوزيع أقرص سمعية ومرئية والكثير من الأعمال الخيرية. هذه الإجراءات تم اعتمادها بعدما تقلص دور الهيئة في عام 1437 هـ . يأتي بعد ذلك دور البحث الجنائي في التحري عن المعلومات وجمعها والتحقيق في ذلك وجاء نظام الاجراءات الجزائية في نص المادة الرابعة والعشرين (رجال الضبط الجنائي هم الأشخاص الذين يقومون بالبحث عن مرتكبي الجرائم وجمع المعلومات والأدلة اللازمة للتحقيق وتوجيه الاتهام)

وبالنسبة للأعمال الموكلة لرجال الضبط الجنائي فقد جاءت المادة السادسة والعشرون (من نظام الإجراءات الجزائية) ونصت (يقوم بأعمال الضبط الجنائي _بحسب المهمات الموكلة إليه _ كل من:

1/ أعضاء هيئة التحقيق والادعاء العام في مجال اختصاصهم.

2/ مديري الشرط ومعاونيهم في المدن والمحافظات والمراكز.

ونجد أن المادة السادسة والعشرين في فقرتها السادسة ذكرت (رؤساء مراكز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حدود اختصاصهم) من رجال الضبط الجنائي وكان ذلك سابقاً ، أما الآن تم استبعادهم ولم تعدل المادة.



والفقرة السابعة (الموظفون والأشخاص الذين خولوا صلاحيات للضبط الجنائي , بموجب أنظمة خاصة). والفقرة الثامنة (الجهات و اللجان و الأشخاص الذين يكلفون بالتحقيق , بحسب ما تقضي به الأنظمة).

ويقوم رجال الضبط بعد التأكد من المعلومات بالقبض على الجاني والمحافظة على الأدلة وإثباتها في محضر خاص ، ونصت المادة السابعة والعشرون من نظام الإجراءات الجزائية (على رجال الضبط الجنائي كل بحسب اختصاصه أن يقبلوا البلاغات والشكاوي التي ترد إليهم في جميع الجرائم , و عليهم و على رؤوسهم تحت إشرافهم أن يقوموا بفحصها و جمع المعلومات المتعلقة بها في محضر يوقعون عليه , ويسجلوا ملخصها وتاريخها في سجل يعد لذلك , مع إبلاغ هيئة التحقيق والادعاء العام بذلك فوراً . ويجب أن ينتقل رجل الضبط الجنائي بنفسه إلى مكان الحادث للمحافظة عليه , و ضبط كل ما يتعلق بالجريمة , و المحافظة على أدلتها , و القيام بالإجراءات التي تقضيها الحال , و عليه أن يثبت جميع هذه الإجراءات في محضر خاص بذلك يوقع عليه هو ومعاونوه.

ويجوز لرجل الضبط الجنائي تفتيش الجاني في حالة القبض عليه متلبساً بالجريمة وتفتيش ملابسه ومنزله وأمتعته ، ونصت المادة الثلاثون من نظام الإجراءات الجزائية (تكون الجريمة متلبساً بها حال ارتكابها , أو عقب ارتكابها بوقت قريب وتعد الجريمة متلبساً إذا تبع المجني عليه شخصاً أو تبعته العامة مع الصياح إثر وقوعها أو إذا وجد مرتكبها بعد وقوعها بوقت قريب حاملاً آلات أو أسلحة أو أمتعة أو أدوات أو أشياء أخرى يستدل منها على أنه فاعل أو شريك فيها أو إذا وجدت به في هذا الوقت آثار أو علامات تفيد ذلك).

بعد ذلك يتم إحالة المتهم إلى الجهات المختصة للتحقيق معه في هيئة التحقيق والادعاء العام ويتم إصدار مذكرة توقيف للمتهم إذا توافرت الأدلة الكافية كون جريمة الابتزاز من الجرائم موجبة التوقيف كما نص المنظم السعودي على جريمة الابتزاز باعتبارها من الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف , وذلك بنص القرار رقم 2000 بتاريخ 1435 هـ بشأن الجرائم الموجبة للتوقيف حيث تضمنت الفقرة الرابعة من القرار الوزاري (أن جرائم نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية تعد من الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف). ويتم إيقاف المتهم في مركز الشرطة إلى حين محاكمته .




وتتم محاكمته في المحكمة الجزائية وقد نص نظام الجرائم المعلوماتية على عقوبة جريمة الابتزاز في المادة الثالثة (يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة و بغرامة لا تزيد عن خمسمائة ألف ريال , أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرتكب أيّاً من هذه الجرائم الآتية :


- الدخول غير المشروع لتهديد شخص , أو ابتزازه لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه حتى ولو كان مشروعاً.
- المساس بالحياة الخاصة عن طريق استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا أو ما في حكمها .
- التشهير بالأخرين أو إلحاق الضرر بهم , عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة.
- كما نصت المادة الثالثة عشر على (يجوز الحكم بمصادرة الأجهزة أو البرامج أو الرسائل المستخدمة في ارتكاب أي نوع من الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام أو الأموال)
- وإحصائية جرائم الابتزاز لعام 1439 هـ كانت 188 جريمة بشكل عام

استبيان عن جريمة الابتزاز لطالبات الجامعة:


عزيزتي...نظراً لقيامنا ببحث علمي وتسليط الضوء على جريمة الابتزاز بهدف التوعية القانونية والحد من انتشار هذه الجريمة ، فنرجو منك المساهمة في ذلك بتعبئة الاستبيان التالي:




شكل رقم (1-1) هل تعرضت لحالة ابتزاز عن طريق التصوير أو طلب مبالغ مالية؟




شكل رقم (2-1) اذا كانت الاجابة بـ(نعم) فهل تم تبليغ الجهات المختصة عن ذلك؟




الشكل (3-1) برأيك هل زالت ظاهرة الابتزاز منتشرة رغم وجود القوانين؟




الشكل رقم (4-1) هل ترى أن الجهات المختصة تقوم بدورها بأسرع ما يمكن؟




الشكل رقم (5-1) هل تستجيب الفتيات للمبتز خوفاً من الفضيحة؟




الشكل رقم (6-1) من أسباب تعرض الفتيات للابتزاز (الضغط النفسي، الفراغ العاطفي) والحب بحجة التعارف قبل الزواج؟



الشكل رقم (7-1) من أسباب تعرض الفتيات للابتزاز صيانة الجوال وأجهزة الحاسب عند عمال الصيانة للأجهزة الذكية؟




الشكل رقم (8-1) تعد وسائل التواصل الاجتماعي وتطور التكنولوجيا من أهم الأسباب التي تزيد من نسبة الابتزاز؟




الشكل رقم (9-1) هل تعرفين الجهة المختصة للتبليغ عن جريمة الابتزاز؟



WWW.mecsaj.com/ar



الشكل (10-1) هل يوجد ابتزاز في المجتمع الجامعي؟



الشكل رقم (11-1) هل العقوبات لجريمة الابتزاز رادعة؟

نسعى للحفاظ على أمن مجتمعنا وأنت جزء منه فشكراً لك ☺

النتائج:

- 1/ انتشار جريمة الابتزاز بشتى أنواعه وبالأخص جرائم الإنترنت: توصلنا من خلال البحث إلى انتشار جريمة الابتزاز ومع تطور التكنولوجيا فقد انتشرت جرائم الإنترنت وبالأخص الابتزاز عن طريق مواقع التواصل الإجتماعي سواءً بالصور أو المال.
- 2/ استقبال البلاغات على الرقم الموحد (1909): خصصت هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الرقم (1909) لاستقبال البلاغات حيث تتمكن الضحية من الاتصال وتقديم شكاواها.
- 3/ تقلص دور هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في عام 1437هـ: تم تنظيم الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عام 1437هـ واقتصر دورها على استقبال البلاغات فقط ومن ثم إرسالها للجهات المختصة وجاء ذلك في اللائحة الصادرة عام 1437هـ.
- 4/ إحصائية جرائم الابتزاز لعام 1439هـ كانت 188 جريمة بشكل عام: حسب وحدة مكافحة الابتزاز بالرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد كشفت عن نسبة جرائم الابتزاز في المملكة 188 لعام 1439هـ وكانت مطالب المبتزين جنسية بنسبة 74% والمالية 14%.



WWW.mecsaj.com/ar

المجلة الالكترونية الشاملة متعددة المعرفة لنشر الابحاث العلمية والتربوية (MECSJ)

العدد الواحد والعشرون (كانون الثاني) 2020

ISSN: 2617-9563

5/ حسب الاستبيان المرفق بالبحث والموزع على طالبات الجامعة كانت نسبة عدم العلم بالجهة المختصة للبلاغ عن جريمة الابتزاز 88% , بينما استجابة الفتيات للمبتز خوفاً من الفضيحة بنسبة 95%: تم عمل استبيان وتوزيعه على فئة طالبات الجامعة فجاءت النسبة 88% يجهلون الجهة المختصة للبلاغ , ونسبة 95% يستجيبون للمبتز ويخضعون لطلباته.

6/ زيادة نسبة جريمة الابتزاز مع تطور التكنولوجيا وعدم حماية المعلومات في مواقع التواصل الاجتماعي مع الافتقار لرقابة الأسرة: مع تطور التكنولوجيا وزيادة برامج مواقع التواصل الاجتماعي زادت جريمة الابتزاز ويعود ذلك لعدم حماية المعلومات الشخصية في هذه المواقع وسهولة الوصول إليها عن طريق التهكير , كذلك عدم رقابة الأسرة على أبنائه وعلى أجهزته الإلكترونية مما قد يسهل زيادة انتشار هذه الجريمة.

الخاتمة :

في الختام نضع هنا الثمار المرجوة من هذا البحث :

إن جريمة الابتزاز تعتبر من أخطر الجرائم التي يتعرض لها المجتمع بسبب سهولة انتشارها ووجود المبتز بيننا وسهولة وسائلها وأصبحت لا تحتاج للخبرة أو العلم فيجب تعاون المجتمع والأسرة وأجهزة الدولة للحد من انتشار هذه الجريمة لما لها من آثار نفسية واجتماعية وسلوكية وأمنية ويجب التوجه لتشديد عقوبة جريمة الابتزاز لتكون رادعة .

التوصيات :

- 1/ تشديد عقوبة الابتزاز لتكون رادعاً للمبتزين.
- 2/ تعديل المادة (6/26) من نظام الإجراءات الجزائية لتعذر تطبيقها بعد تغير الإجراءات وحصر مهمة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- 3/ توحيد رقم للبلاغ وتخصيص جهة لاستقبال جريمة الابتزاز تنفرد في استقبال بلاغات الضحايا وجميع الاجراءات.
- 4/ تشجيع من يتعرض لجريمة الابتزاز بإبلاغ الجهات المختصة فور وقوع الجريمة.



WWW.mecsaj.com/ar

المجلة الالكترونية الشاملة متعددة المعرفة لنشر الابحاث العلمية والتربوية (MECSJ)

العدد الواحد والعشرون (كانون الثاني) 2020

ISSN: 2617-9563

5/ توعية مستخدمي التقنية الحديثة وكيفية حماية معلوماتهم وتوثيق بياناتهم في الأجهزة الذكية من قبل خبراء التقنية .

6/ يجب على الأسرة رعاية الأبناء وتوجيههم وتوعيتهم والحرص على وجودهم في البيئة المناسبة

7/ عمل برامج تأهيل لضحايا الابتزاز.

شكر و تقدير

من منطلق حديث المصطفى صلى الله عليه وسلم ((من لا يشكر الناس لا يشكر الله)) أتوجه بجزيل الشكر لجامعة جازان متمثلة في عمادة البحث العلمي لإتاحة الفرصة لنا للمشاركة وتقديم هذا البحث فشكراً لها ولسعيها المبذول لتنمية قدرات طلابها وطالباتها ومساعدتها لتحقيق رؤية 2030 ومساهمتها بما يخدم الاقتصاد والمجتمع.

المراجع والمصادر :

1/ المؤلفات العامة والمتخصصة:

- إبراهيم مصطفى ، محمد، الزييات، أحمد، عبد القادر، حامد، النجار، محمد، (2010). "المعجم الوسيط". تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة. القاهرة.
- ابو زهرة، محمد . (1998). " الجريمة: الجريمة و العقوبة في الفقه الاسلامي". ط1 . دار الفكر العربي. القاهرة
- آل رباح وآخرون، عبد الكريم. (1430). " الابتزاز تعريفه، أنواعه، أسبابه، علاجه، قسم الحسبة، جامعة أم القرى.
- الرشيدى، طه، سليمان، ايمان. (2017). "النظام الجزائي السعودي (القسم العام) النظرية العامة للجريمة –النظرية العامة للعقوبة". ط1. دار الاجادة للطباعة و النشر و التوزيع. الرياض.



WWW.mecsaj.com/ar

المجلة الالكترونية الشاملة متعددة المعرفة لنشر الابحاث العلمية والتربوية (MECSJ)

العدد الواحد والعشرون (كانون الثاني) 2020

ISSN: 2617-9563

- الرقب، أسامة حمدان (2012). " جرائم النصب والإحتيال : الأساليب، المظاهر، العلاج". ط1. دار يافا العلمية. عمان. الاردن.
- السندي، عبدالله. (2009). " الأجهزة الحكومية في المملكة العربية السعودية". ط7. مطابع الحميضي. الرياض
- الشمري، فلاح محمد نماش. (2009). "جريمة ابتزاز النساء و دور جهاز الحسبة في مكافحتها : دراسة ميدانية في مدينة تبوك لعامي 1428-1429 هـ. 2007-2008 م ". أطروحة ماجستير. كلية العلوم الاجتماعية. جامعة مؤتة، الأردن.
- الفيروز، أبادي. (1416). "القاموس المحيط". مؤسسة الرسالة. بيروت
- القصير، فرج. (2014). " كتاب القانون الجنائي العام". مركز النشر الجامعي. تونس
- المنشاوي، محمد عبدالله. (2003)، " جرائم الانترنت من منظور شرعي و قانوني"، العلوم والتقنية : 17 (65): 20-24.
- جاسم، جعفر حسن. (2012). " جرائم تكنولوجيا المعلومات رؤية جديدة للجريمة الحديثة"، دار البداية ناشرون وموزعون. عمان. الاردن
- شناق، زكي محمد. (1433). " النظام الجنائي السعودي-القسم العام: نظرية الجريمة والعقوبة". ط1. مكتبة الشقيري. السعودية
- هروال، نبيلة هبه. (2007). الجوانب الإجرائية لجرائم الإنترنت. ط1. دار الفكر الجامعي. مصر.
- ويكيبيديا الموسوعة الحرة. (2019). "ابتزاز". <https://ar.wikipedia.org/wiki/ابتزاز>.

2 / البحوث السابقة :

- الصياح، علي عبدالله شديد. (1432). بحوث ندوة الابتزاز "المفهوم . الأسباب . العلاج" إعداد /مركز باحثات لدراسات المرأة بالتعاون مع قسم الثقافة الإسلامية بجامعة الملك سعود/فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر الصياح . الرياض.
- عبد العزيز، داليا. (2018). " المسؤولية الجنائية عن جريمة الابتزاز الالكتروني في النظام السعودي دراسة مقارنة". مجلة جيل الابحاث القانونية المعمقة. 25: 27-76



WWW.mecsaj.com/ar

المجلة الالكترونية الشاملة متعددة المعرفة لنشر الابحاث العلمية والتربوية (MECSJ)

العدد الواحد والعشرون (كانون الثاني) 2020

ISSN: 2617-9563

- ندوة الابتزاز التي أقيمت بجامعة الملك سعود خلال الفترة من 2-1432/4/3 هـ ، الابتزاز ودور الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مكافحته.

3/ الأنظمة :

- نظام الاجراءات الجزائية السعودي .
- نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية السعودي .
- مجموعة الأحكام القضائية مجلد 24.

4/ المراجع الاجنبية :

- Forward, S., & Frazier, D. (2019). *Emotional blackmail: When the people in your life use fear, obligation, and guilt to manipulate you*. Harper Collins. US.